مؤسسة سعيد العنقري
للخدمات الإنسانية

قرارات مجلس الأمناء وتوصياته بشأن نتائج تقييم مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب

مؤسسة سعيد العنقري للخدمات الإنسانية

رمز الوثيقة	AQ-AML-05
الإصدار	الأول – 1448هـ / 2026م
جهة الاعتماد	مجلس الأمناء
متطلب الإفصاح المرتبط	القرارات والتوصيات بعد استعراض نتائج التقييم للتعامل مع المخاطر والحد منها

البند	البيانات
رقم الاجتماع	( ) لعام 1448هـ
تاريخ الاجتماع	/ / 1448هـ الموافق / / 2026م
مكان الانعقاد	مقر المؤسسة - جدة / اجتماع عن بعد
النصاب	مكتمل وفق النظام الأساسي للمؤسسة

الحضور

م	الاسم	الصفة	الحضور
1	الشيخ سعيد بن علي العنقري	رئيس مجلس الأمناء	
2	أحمد العنقري	نائب رئيس مجلس الأمناء	
3	علي المقبلي	عضو مجلس الأمناء - أمين عام المؤسسة	
4	زهير العنقري	عضو مجلس الأمناء	
5	د. عبدالواحد بن سعود	عضو مجلس الأمناء	
6	سهيل سامي العنقري	عضو مجلس الأمناء	
7	خلود سعيد العنقري	عضو مجلس الأمناء	

م	الاسم	الصفة	الحضور
8		المدير التنفيذي	
9		مسؤول الالتزام (مقرر البند)	

موضوع البند

استعراض نتائج تقييم مخاطر غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب لعام 2026م (الوثيقة AQ-AML-04) المقدمة من مسؤول الالتزام، واتخاذ ما يلزم بشأن معالجة المخاطر والحد منها.

ملخص العرض

- التقييم العام لمخاطر المؤسسة: متوسط.
- المخاطر ذات الأولوية: استخدام المنح لغير الغرض المعتمد، وصحة مستندات الجهات الممنوحة وقوائم مستفيديها، ومستوى الوعي لدى المنسوبين وأعضاء المجلس.
- العوامل المخففة: نطاق العمل داخل المملكة، ومصدر التمويل المعروف، والصرف عبر القنوات البنكية.

القرارات

بعد الاطلاع والمناقشة، قرر المجلس ما يلي:

1. اعتماد نتائج تقييم مخاطر غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب لعام 2026م، وسجل المخاطر الوارد فيه.
2. اعتماد خطة معالجة المخاطر الواردة في التقييم، وتكليف المدير التنفيذي بتنفيذها في مواعيدها.
3. تكليف (.....) مسؤولاً للالتزام في مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، يرفع تقاريره إلى المجلس مباشرة فيما يخص هذا الملف.
4. اعتماد الوثائق التالية: إجراءات الإبلاغ عن العمليات المشتبه بها (AQ-AML-01)، ومؤشرات الاشتباه (AQ-AML-02)، وإجراءات حظر التنبيه (AQ-AML-03)، ولائحة أدوار ومسؤوليات مجلس الأمناء (AQ-AML-06)، والبرنامج التدريبي (AQ-AML-07)، وإجراءات الفحص عند التوظيف (AQ-AML-08)، وآلية التدقيق المستقل (AQ-AML-09)، وإجراء الفحص بالعينة العشوائية (AQ-AML-10).

5. صرف المنح التي تتجاوز (.....) ريال على دفعات مرتبطة بتقارير إنجاز، وفحص الجهات الممنوحة ومسؤوليها مقابل قوائم الحظر قبل الصرف.
6. عدم قبول التبرعات مجهولة المصدر، والتحقق من هوية المتبرع ومصدر أمواله للتبرعات التي تتجاوز (.....) ريال.
7. إلحاق أعضاء المجلس والمنسوبين ببرنامج توعوي في مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب خلال العام الجاري.
8. تكليف المراجع الخارجي أو جهة مستقلة بفحص مدى فاعلية وكفاية السياسات والإجراءات والضوابط وفق آلية التدقيق المستقل، ورفع تقرير بالنتائج إلى المجلس.
9. يرفع مسؤول الالتزام تقريراً نصف سنوي للمجلس بنتائج تنفيذ خطة المعالجة وإحصاءات البلاغات، ويُحدّث التقييم سنوياً.

التوصيات

- إدراج بند مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب في جدول أعمال المجلس مرتين في السنة على الأقل.
- ربط منصة المنح بقاعدة بيانات المستفيدين لمنع تكرار الصرف.
- تضمين اتفاقيات المنح نصاً يلزم الجهة الممنوحة بالأنظمة ذات العلاقة، ويخوّل المؤسسة إيقاف الصرف واسترداد المبالغ عند المخالفة.

التوقيعات

الاسم	الصفة	التوقيع
الشيخ سعيد بن علي العنقري	رئيس مجلس الأمناء	
أحمد العنقري	نائب رئيس مجلس الأمناء	
علي المقبلي	عضو مجلس الأمناء - أمين عام المؤسسة	
زهير العنقري	عضو مجلس الأمناء	
د. عبدالواحد بن سعود	عضو مجلس الأمناء	
سهيل سامي العنقري	عضو مجلس الأمناء	
خلود سعيد العنقري	عضو مجلس الأمناء	